

آلية التقدم للتظلمات

- يحق للطالب التقدم بتظلم من نتيجة الامتحان النهائي بعد اعلان النتيجة خلال مدة لا تتجاوز أسبوعاً من إعلان النتائج.
- يتم تقديم التظلم من خلال تعبئة نموذج التظلم المعتمد والمتاح لدى شؤون الطلاب.
- يُسدد الطالب رسوم رمزية مقابل فحص ورقة الإجابة.
- يتم ابلاغ الكنترول المختص بتظلم الطالب و يتم مراجعة:
- درجات أعمال السنة، الشفوى ، العملي
- مراجعة الورقة كاملة والتأكد من: صحة التصحيح. ، رصد جميع الأسئلة. ، مطابقة الدرجة الإجمالية للدرجات الجزئية.
- تُعد اللجنة تقريراً مفصلاً يُرفع إلى رئيس القسم ثم إلى رئيس الكنترول أو من ينوب عنه ثم وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب لاعتماد القرار.
- يتم إبلاغ الطالب بنتيجة التظلم خلال مدة لا تتجاوز أسبوع من تاريخ تقديم الطلب.
- في حال ثبوت وجود خطأ، يتم تعديل النتيجة في السجلات الرسمية وإبلاغ الطالب رسمياً بذلك.
- لا يحق للطالب الاطلاع المباشر على ورقة الإجابة.
- التظلم يقتصر على فحص آلية التصحيح والرصد، وليس إعادة تصحيح الأسئلة.